

القرار ٢٢٩١ (٢٠١٦)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٧٧١٢ المعقودة في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٦

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ١٩٧٠ (٢٠١١) وإلى جميع قراراته اللاحقة بشأن ليبيا،

وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة ليبيا واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدةها الوطنية،

وإذ يحيط علماً بتقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (S/2016/452)،

وإذ يعرب عن تأييده للجهود التي تبذلها البعثة والممثل الخاص للأمين العام لتيسير التوصل إلى حل سياسي بقيادة ليبية للتحديات التي تواجه ليبيا،

وإذ يشير إلى القرار ٢٢٥٩ (٢٠١٥) الذي يؤيد بيان روما المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ الذي ينادي بدعم حكومة الوفاق الوطني باعتبارها الحكومة الشرعية الوحيدة لليبيا، وإذ يرحب بوصول أعضاء المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني إلى طرابلس في ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٦، بقيادة رئيس الوزراء فايز السراج،

وإذ يكرر تأكيد دعمه للتنفيذ الكامل للاتفاق السياسي الليبي الموقع في الصخيرات، المغرب، في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، الذي ينص على تشكيل حكومة وفاق وطني مؤلفة من المجلس الرئاسي ومجلس الوزراء، تدعمها مؤسسات الدولة الأخرى، بما في ذلك مجلس النواب ومجلس الدولة،



وإذ يرحب بإقرار مجلس النواب مبدئياً الاتفاق السياسي الليبي في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، وإذ يرحب كذلك باجتماع الحوار السياسي الليبي في ١٠ آذار/مارس ٢٠١٦ الذي أعاد تأكيد التزامه بدعم الاتفاق السياسي الليبي،

وإذ يسلم بأهمية استمرار الطابع الشامل للجميع، وإذ يشجع بقوة حكومة الوفاق الوطني على دعم المصالحة وتعزيز التوعية السياسية في جميع أنحاء ليبيا، وإذ يشدد على أهمية قيام جميع الأطراف في ليبيا بالانخراط البناء في الاتفاق السياسي الليبي بحسن نية وبإرادة سياسية ثابتة،

وإذ يحث على مشاركة المرأة بصورة كاملة وفعالة على قدم المساواة مع الرجل في جميع الأنشطة المتعلقة بالتحول الديمقراطي وحل النزاعات وبناء السلام تمثيلاً مع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما في ذلك القرارات ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ٢١٢٢ (٢٠١٣) و ٢٢٤٢ (٢٠١٥)،

وإذ يحيط علماً ببيان فيينا المؤرخ ١٦ أيار/مايو ٢٠١٦ الذي حث جميع الأطراف على العمل بروح بناءة في سبيل استكمال الإطار المؤسسي الانتقالي ورحب بقيام المجلس الرئاسي بإنشاء الحرس الرئاسي، وإذ يشدد على أن ضمان الأمن وصد الإرهاب عن ليبيا يجب أن يكونا مهمة تتولاها قوات أمن وطنية موحدة ومعززة تحت السلطة الحصرية لحكومة الوفاق الوطني وفقاً للاتفاق السياسي الليبي،

وإذ يشجع حكومة الوفاق الوطني على إكمال الترتيبات الأمنية المؤقتة لتحقيق الاستقرار في ليبيا، باعتبار ذلك خطوة حاسمة نحو معالجة التحديات السياسية والأمنية والإنسانية والاقتصادية والمؤسسية في ليبيا ومكافحة خطر الإرهاب،

وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء الحالة الإنسانية التي تتفاقم بسرعة في ليبيا،

وإذ يكرر تأكيد طلبه أن تقدم جميع الدول الأعضاء الدعم الكامل للجهود التي يبذلها الممثل الخاص للأمين العام وأن تعمل مع السلطات الليبية وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا على إعداد مجموعة من تدابير الدعم المنسقة لبناء قدرات حكومة الوفاق الوطني، بما يتماشى مع أولويات ليبيا ويستجيب لما تطلبه من مساعدة، وإذ يكرر أيضاً تأكيد دعوته جميع الأطراف إلى إبداء التعاون التام مع أنشطة البعثة، بما في ذلك اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان أمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وكفالة تنقلهم بدون عوائق،

وإذ يشير إلى ما خلص إليه في القرار ٢٢١٣ (٢٠١٥) من أن الحالة في ليبيا لا تزال تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين،

١ - يقرر أن يمدد حتى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، تحت قيادة الممثل الخاص للأمين العام، باعتبارها بعثة سياسية خاصة متكاملة، في إطار التقيد التام بمبادئ الملكية الوطنية لزام الأمور، لتقوم، من خلال جهود الوساطة والمسامحة الحميدة، بتقديم الدعم في تنفيذ الاتفاق السياسي الليبي، ودعم حكومة الوفاق الوطني في ترتيباتها الأمنية والمراحل اللاحقة من العملية الانتقالية الليبية، ولكي تتولى البعثة، في ظل القيود التشغيلية والأمنية السائدة، المهام التالية:

١' رصد حالة حقوق الإنسان والإبلاغ عنها؛

٢' تقديم الدعم لتأمين الأسلحة والأعتدة ذات الصلة غير الخاضعة للمراقبة، ومكافحة انتشارها؛

٣' دعم المؤسسات الليبية الرئيسية؛

٤' تقديم الدعم، عند الطلب، في إتاحة الخدمات الأساسية، وإيصال المساعدات الإنسانية، وفقا للمبادئ الإنسانية؛

٥' تنسيق المساعدات الدولية؛

٢ - يقر بأن البعثة قامت منذ ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٦ بتيسير وجود مستمر في ليبيا لدعم المجلس الرئاسي واللجنة الأمنية المؤقتة، ويشجع البعثة على إعادة إرساء وجود دائم في ليبيا من خلال عودة تدريجية، حسبما تسمح به الظروف الأمنية، وعلى اتخاذ الترتيبات الأمنية اللازمة لهذا الغرض؛

٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل موافاة مجلس الأمن كل ٦٠ يوما على الأقل بتقرير عن تنفيذ هذا القرار؛

٤ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم حسب الضرورة بعد إجراء مشاورات مع السلطات الليبية تقريرا عن التوصيات المتعلقة بدعم البعثة للمراحل اللاحقة من العملية الانتقالية الليبية وعن الترتيبات الأمنية للبعثة؛

٥ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.